[331] (61) * (باب) * * " (العمرة وأحكامها وفضل عمرة رجب) " * الايات: البقرة: " وأتموا الحج والعمرة ﷲ " (1). 1 - ب: ابن عيسى، عن البزنطي، عن الرضا عليه السلام قال: لكل شهر عمرة (2). 2 - ع: ابن الوليد، عن الصفار، عن ابن معروف، عن ابن مهزيار، عن الحسن بن سعيد، عن ابن أبي عمير، وحماد، وصفوان وفضالة جميعا، عن معاوية ابن عمار، عن أبي عبد اﷲ عليه السلام قال: العمرة واجبة على الخلق، بمنزلة الحج من استطاع لان اﷲ عزوجل يقول: " وأتموا الحج والعمرة ﷲ " وإنما نزلت العمرة بالمدينة، وأفضل العمرة عمرة رجب (3). 3 - ع: أبي، عن سعد، عن أحمد بن محمد، عن الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن ابن اذينة قال: سألت أبا عبد اﷲ عليه السلام عن قول اﷲ عزوجل " وﷲ على الناس حج البيت من استطاع إليه سبيلا " يعني به الحج دون العمرة ؟ فقال: لا ولكنه يعني الحج والعمرة جميعا لانهما مفروضان (4). 4 - ب: علي، عن أخيه عليه السلام قال: سألته عن عمرة رجب ما هي ؟ قال: إذا أحرمت في رجب وإن كان في يوم واحد منه فقد أدركت عمرة رجب، وإن قدمت في شعبان فانها عمرة رجب إن تحرم في رجب (4). 5 - شى: عن عمر بن يزيد قال: قلت لابي عبد اﷲ عليه السلام في قوله: " وﷲ

---

(1) سورة البقرة: 196. (2) قرب الاسناد ص 162 ذيل حديث. (3) علل الشرائع ص 408. (4) علل الشرائع ص 453. (5) قرب الاسناد ص 106. [*]